



Ref : ..... الرقم :  
Date: ..... التاريخ :  
Res.: ..... المرفقات :

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (17) لسنة 2011م  
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 11 ربيع ثاني 1432 هـ الموافق 2011/3/16م

بشأن الشكوى المقدمة من شركة حسن زيد المنصور ضد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بالأمانة  
في المناقصة رقم (2010/7م) والخاصة بتوريد أسياخ حديد

اطلعت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات على الشكوى المقدمة من قبل شركة  
حسن زيد المنصور ضد المؤسسة المحلية للمياه والصرف الصحي بالأمانة بشأن المناقصة رقم  
(2010/7م) والخاصة بتوريد أسياخ حديد، وتبين للهيئة بأن الشكوى قدمت إليها بعد أكثر من  
أربعة أشهر من تاريخ استلام الشاكية لقرار الجهة صاحبة المناقصة بالإرساء وبعد إحدى عشر  
يوماً من تاريخ استلامها لرد الجهة الثاني على تظلمها، وحيث إن النص في المادة (77) من قانون  
المناقصات على انه للهيئة عدم النظر في الشكوى إذا لم تقدم خلال عشرة أيام من تاريخ وصول  
قرار الجهة صاحبة المناقصة بالإرساء فقد قررت الهيئة العليا، عدم النظر في الشكوى.

صدر بتاريخ 11 ربيع ثاني 1432 هـ الموافق 2011/3/16م

م. عبد الملك أحمد العرشي  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات